



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ م

بدعوة الناخبين للانتخاب التكميلي بالدائرة الخامسة دائرة أشمون
و مقرها مركز أشمون - محافظة المنوفية

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى قانون تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٥؛
- وعلى القانون رقم ١٩١ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى كتاب الأستاذ الدكتور/رئيس مجلس النواب المؤرخ في ٢٠١٩/١/١٤ بشأن الإعلان عن خلو مقعد لوفاة شاغله بالدائرة الانتخابية المشار إليها بعليه؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٩/١/٢١.

قرار

((المادة الأولى))

الناخبون المقيدة أسماؤهم في قاعدة بيانات الناخبين بالتطبيق لأحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية المشار إليه بالدائرة الخامسة دائرة أشمون و مقرها مركز أشمون - محافظة المنوفية ، مدعوون للاقتراع بمقار لجان الانتخاب الفرعية ، لانتخاب عضو واحد بمجلس النواب عن تلك الدائرة .

((المادة الثانية))

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها في المادة السابقة وفقاً للمواقيع الآتية :-

في خارج جمهورية مصر العربية :

يومى : الجمعة ، السبت الموافقين : ١، ٢، ٣ / ٣ / ٢٠١٩ .

وداخل جمهورية مصر العربية

يومى : الأحد ، الاثنين الموافقين : ١٠، ١١، ١٢ / ٣ / ٢٠١٩ .



وفي الحالات التي تقتضي إعادة الانتخاب تجرى الإعادة:

في خارج جمهورية مصر العربية:

يومى : الجمعة ، السبت الموافقين : ٥ ، ٦ / ٤ / ٢٠١٩ .

وداخل جمهورية مصر العربية

يومى : الأحد ، الاثنين الموافقين : ١٤ ، ١٥ / ٤ / ٢٠١٩ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذ ذلك .

صدر في : ٢٠١٩ / ١ / ٢١

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / لـ سليمان إبراهيم
((لـ شرين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض